

## 183134 - شاب على فطرة السنة ، وكل بيئته شيعية ؛ فهل يهاجر منها ؟

### السؤال

أنا مسلم من ذى الولادة على الفطرة ، ولكن أبي وأمي من الشيعة ، وأعيش في منطقة لا يوجد بها ولا سني واحد !! وأنا حافظ للقرآن ، وأريد الهجرة ؛ فكيف ؟

### الإجابة المفصلة

أولا :

نحمد الله أن وفقك لطريق أهل السنة ونجاك من الوقوع في شرك البدعة ، ونسأل الله أن يتم عليك النعمة ويكشف عنك الضر ويرفع عنك البلاء .  
فالسنة - كما قال الإمام مالك رحمه الله - كسفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق .

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

” وَهَذَا حَقٌّ ؛ فَإِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ إِنَّمَا رَكِبَهَا مَنْ صَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ وَاتَّبَعَهُمْ ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَزَكِّبْهَا فَقَدْ كَذَّبَ الْمُرْسَلِينَ ” انتهى من “مجموع الفتاوى” (4/ 1371) .

ثانيا :

نصحك بالتلطف مع والديك ومعاملتهم بالحسنى كما أمر الله ، والحرص على نصحتهما وإرشادهما بالحكمة والموعظة الحسنة ، والدعاء لهما بالهداية إلى طريق أهل السنة والجماعة ، والنجاة من طريق أهل البدعة .

راجع إجابة السؤال رقم (142071)

ثالثا :

إن كنت تستطيع أن تعيش في هذه الأجواء الموبوءة فتقيم السنة وتحرص عليها وتعمل بها وتدعو إليها قدر الإمكان وتنتهي عن المنكر ، وكان لديك من العلم والقدرة ما يؤهلك لذلك : فلا حرج عليك في البقاء بتلك البلاد ، فعسى أن يكون من وراء ذلك خير كثير وفتح من الله ونصر وهداية .

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم فتح خيبر : ( فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ

لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ) رواه البخاري (3701) ومسلم (2406) .

وروى مسلم (2674) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ) .

وإن كنت لا تقدر على ذلك ، وتخشى على نفسك الفتنة ، أو أن تقع في قلبك شبهات القوم وضلالاتهم ، أو أن يصيبوك بأذى إن بقيت على السنة ؛ فننصحك أن تهاجر من تلك الديار إلى ديار أهل السنة ، حيث يمكنك أن تعبد الله على بصيرة ، وتقيم شرع الله وحكمه في نفسك ومن يليك .

وقد أوجب بعض أهل العلم الهجرة من المكان الذي توجد فيه البدعة ويُسبب فيه السلف

وروى الترمذي (2863) عن الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( أَمَرْتُكُمْ بِحَمْسِ اللَّهِ أَمَرَنِي بِهِنَّ :

السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ فَإِنَّهُ مَنْ

فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ

عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ

مِنْ جُنَّتَا جَهَنَّمَ ) وصححه الألباني في " مشكاة المصابيح " (3694) .

قال في تحفة الأحوزي :

" ( وَالْهَجْرَةُ ) أَي الْإِنْتِقَالُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَبْلَ

فَتْحِ مَكَّةَ ، وَمِنْ دَارِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَمِنْ دَارِ

الْبِدْعَةِ إِلَى دَارِ السُّنَّةِ ، وَمِنْ الْمَعْصِيَةِ إِلَى التَّوْبَةِ "

انتهى .

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (42/190) :

" أَلْحَقَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ بِدَارِ الْحَرْبِ فِي الْحُكْمِ بِوُجُوبِ

الْهَجْرَةِ مِنْهَا عَلَى مَنْ أَطَاقَهَا وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِظْهَارِ

دِينِهِ فِي إِقَامَتِهِ بِهَا : دَارَ الْبُغَاةِ ، وَدَارَ الْبِدْعَةِ .

وَيَرَى الْمَالِكِيَّةُ أَنَّ الْهَجْرَةَ مِنْ أَرْضِ الْحَرَامِ وَالْبَاطِلِ ،

بِظُلْمٍ أَوْ فِتْنَةٍ ، فَرِيضَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وقال الشافعية : كُلُّ مَنْ أَظْهَرَ حَقًّا بِلَدَةٍ مِنْ بِلَادِ

الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِظْهَارِهِ ، أَوْ

خَافَ فِتْنَتَهُ فِيهِ ، فَتَجِبُ عَلَيْهِ الْهَجْرَةُ مِنْهُ قَالَ الرَّمْلِيُّ :  
لِأَنَّ الْمَقَامَ عَلَى مُشَاهَدَةِ الْمُنْكَرِ مُنْكَرٌ ، وَلِأَنَّهُ قَدْ  
يَبْعَثُ عَلَى الرَّضَا بِذَلِكَ ” انتهى .

ويخشى عليك حينئذ من صحبة أهل السوء والبدعة ، وقد روى البخاري (3470) ومسلم  
(2766) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ  
تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ قَدَلَّ  
عَلَى رَأْيٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا  
فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَا فَقَتَلَهُ فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً . ثُمَّ  
سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ قَدَلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ:  
إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ نَعَمْ ،  
وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا  
وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدْ اللَّهَ مَعَهُمْ ،  
وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ ... الحديث )  
والشاهد قوله ( انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا  
يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدْ اللَّهَ مَعَهُمْ ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ  
فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ ) .

قال ابن علان رحمه الله :

” فيه الانقطاع عن إخوان السوء ومقاطعتهم ما داموا على حالهم ، واستبدال صحبة أهل  
الخير والعلم والصلاح والعبادة والورع ومن يقتدى به وينتفع بصحبته ؛ فإن كل قرين  
يقتدي بقرينه ” انتهى من “دليل الفالحين” (1/ 117) .  
راجع إجابة السؤال رقم (129949) ، (170927) .

نسأل الله أن يثبتنا وإياك على السنة .  
والله أعلم .